



غداً.. الشعب العربي يحاكم السادات

محكمة الشعب العربي تحاكم السادات والنهج الاستسلامي الضالعين في ركابه

تعقد محكمة الشعب العربي أولى جلساتها صباح غد الثلاثاء للنظر في القضية رقم (١) شعب عربي والخاصة بمحاكمة رئيس النظام المصري انور السادات والنهج الاستسلامي الضالعين في ركابه .

وتأتي هذه المحاكمة تنفيذاً لمقررات مؤتمر الشعب العربي الذي انعقد في طرابلس عاصمة الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية في الخامس من كانون الاول عام ١٩٧٧ وحضره اكثر من مائتي تنظيم سياسي وشعبي ونقابي من جميع الاقطار العربية .

وتجري هذه المحاكمة القومية لانور السادات لارتكابه جرائم ضد الشعب العربي المصري والامة العربية والتضية المركزية للامة العربية فلسطين وسياسته الاستسلامية مع العدو الصهيوني .

● واعدت الامانة الدائمة لمؤتمر الشعب العربي قرار الاتهام بالخيانة العظمى في القضية رقم ١/ جاء في تقديمه ان الخيانة التي اقدم عليها السادات بقدر ما هي جريمة سياسية قومية فهي ايضا



مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

سياسي بكامله مارس ويمارس التفريط بحقوق مستقبل الأمة العربية الإمبر الذي يفرض على الجماهير العربية الإسراع في الدفاع عن نفسها بكل الأساليب لمحاكمة هذا النهج الاستسلامي سواء المباشرة منه الذي يقوده السادات أو غير المباشر الذي يمارسه أكثر من نظام عربي . ● وكانت الإمانة الدائمة قد شكلت في وقت سابق لجنة تحضيرية للمحاكمة تضم عددا من الشخصيات السياسية والقانونية في الوطن العربي وتم اعداد قرار الاتهام من قبلجان اختصاصية ساهم فيها نخبة من المفكرين والمناضلين شملت مختلف التخصصات وانتهت الى وضع مشروع قرار الاتهام الذي قامت اللجنة التحضيرية بعرضه على عدة جهات قانونية وسياسية في الوطن العربي وتمت المصادقة على مشروع قرار الاتهام وانيطت مسؤولية المحاكمة بهيأتين قضائيتين الاولى هيئة الادعاء العام برئاسة الدكتور احمد عبدالعال من مصر وعضوية المحامي مظهر فهمي حسين من العراق والمستشار محمد السبطي من فلسطين والدكتور عبدالله طلبه من سوريا .

والهيئة الثانية هي هيئة محكمة الشعب العربي التي شكلت من عشرة اعضاء هم الدكتور سلطان النساوي من العراق والدكتور عبدالسلام المزوغي من الجماهيرية العربية الليبية والدكتور عبدالله سعاده من لبنان والدكتور احمد قازا من الجزائر

جريمة ينص القانون المصري والعربي وقانون الجامعة العربية على وضعها/ جريمة جنائية ولذلك يقرر مؤتمر الشعب العربي اجراء محاكمةقانونية قومه لمحاسبة هذا المرد العميل .

● ويكلف المؤتمر للإمانة الدائمة تشكيل محكمة قومية تباشر قسورا محاكمة الخائن حاكم مصر وغيره من العملاء والخونة الذين اتصلوا ويتصلون بالعدو الصهيوني/ .

● وقرر المؤتمر كذلك تشكيل هيئة الادعاء العام . وهيئة المحكمة واعداد قائمة الشهود . وفي اجتماعها الاخير الذي عقد في طرابلس في الحادي والعشرين من تموز الجاري تقرر البدء في تنفيذ محاكمة السادات وفي الثاني والعشرين من هذا الشهر انعقد في دمشق المؤتمر الصحفي العالمي الخاص باعلان قرار الاتهام الخاص بالمحاكمة بتهمة الخيانة القومية العظمى بحضور اعضاء الامانة الدائمة لمؤتمر الشعب العربي .

● واعان السيد عمر الحامدي الامين العام للإمانة الدائمة لمؤتمر الشعب العربي في بداية المؤتمر بيان الامانة الخاص بمحاكمة السادات والذي اكد على ان محاكمة حاكم مصر ذات صيغة قومية تخص مصر بمحاكمة المتهم السادات وغيره ممن اقرتفوا جرائم ضد الأمة العربية وقضيتها المركزية فلسطين وضد الشعب العربي المصري وشعب فلسطين .

● ان هدف المحاكمة بالشكل الذي عبرت عنه الامانة الدائمة لمؤتمر الشعب العربي هو تعرية نهج



مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

ونمر المصري من فلسطين والمستشار خالد عبدالحليم من فلسطين واحمد خدور من سوريا واحمد عبدالعال من مصر وعبدالمعز الغزالي من مصر والسيد عصام عبدالهادي من فلسطين .

● وأكد قرار اتهام السادات ان محاكمته امام الراي العام العربي والضمير العالمي بتجاوز الرجل الذي يمثل اليوم رمز الاستسلام ليطال سياسة التخازل والاستسلام والتسويات التي تفرط بارادة الامة العربية الصلبة وتصميمها على التحرير الكامل . وادانت هيئة الادعاء العام الممثلة لمؤتمر الشعب العربي حاكم مصر وظالمت بسحب الجنسية العربية والمصرية عن انور السادات طبقا للقوانين المصرية والعربية واعتباره مغتصبا للسلطة منذ ١٨ و ١٩ كانون الثاني عام ١٩٧٧ ومصادرة جميع امواله المهربة في الخارج والداخل والمتصلة بالجرائم التي ارتكبها ودفعه بالخيانة العظمى لضلوعه في مؤامرة تصفية القضية الفلسطينية .

● وفي بغداد تتواصل اجتماعات اللجنة التحضيرية للاعداد للمحاكمة التي ستبدأ يوم غد الثلاثاء . وقد انتهت اللجنة من اعداد مشروع نظام واجراءات المحاكمة وصلاحيات محكمة الشعب العربي وهيئة الادعاء واجراءات السير في الدعاوى المقدمة لها .

● وتختص محكمة الشعب العربي بموجب النظام بالفصل في الدعاوى التي تحال اليها من الامانة الدائمة

لمؤتمر الشعب العربي او بناء على طلب هيئة الادعاء وتجري المحاكمة وفق النواعد المنصوص عليها في قوانين الاجراءات الجنائية العربية على ان لايتعارض ذلك مع احكام النظام الخاص بالحكمة . وتكون جلسات المحكمة علنية مالم تقرر المحكمة سرية بعض جلساتها بناءعلى ما تقتضيه المصالح القومية العليا . ● وتفتتح المحكمة جلساتها باسم الله وباسم الشعب العربي ولها حق اتخاذ اي اجراء تراه مناسبا ولها ان تكلف اية جهة او شخص بتقديم المعلومات التي لها علاقة بموضوع الدعوى ولها حق طلب محضر اية دعوى او اضبارة قضية من الجهات الاختصاصية وللمحكمة الاستعانة بخبراء محليين او دوليين بما تراه ضروريا لظهار الحقيقية .

وللمحكمة ان تقرر بموجب تلاوة شهادة من تعذر عليه الحضور امامها لعذر تقرر مشروعته ولها حق الاستماع الى شهادة اي شخص يحضر من تلقاء نفسه اللاداء بمعلومات تختص بقضية موضوع المحاكمة . وللمحكمة الاشارة الى الوثائق المقدمة لها وعليها تمكين الخصوم من الاطلاع والتعرف عليها .

● وتصدر المحكمة احكامها بالاتفاق او باغلبية ثلثي اعضائها بعد التداول وعلى رئيس المحكمة تلاوة قرار الحكم بعد احضار جميع ذوي العلاقة وتعتبر الاحكام والقرارات الصادرة من محكمة الشعب العربي قطعية ولا يجوز الطعن فيها امام اية جهة كانت .